



المدة: 02 سا

اختبار في مادة: العلوم الإسلامية

على المترشح أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول

الجزء الأول: (12 نقطة)

قَالَ تَعَالَى: ﴿فِظْلَمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّت لَّهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ۗ﴾ (160) وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّ وَأَقْدَمَهُوَأَعْتَهُ
وَأَكْلِهِمْ، أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَطْلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ۗ﴾ (161) لَكِنَّ الرَّاْسِيْحُونَ فِي الْعَالَمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا
أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ۗ﴾ (162) النساء .

المطلوب:

- 1/ في الآيات إشارة إلى إحدى الرسائل السماوية التي طالها التحريف ، حددها ثم عرفها.
- 2/ استنبط من الآيات وسيلة من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية. مع بيان محل الشاهد. وبين أثر هذه الوسيلة على الفرد.
- 3/ من صور أكل أموال الناس بالباطل التعامل بالربا .
_ عرف الربا ثم بين حكم المعاملتين الآتيتين مع التعليل :
❖ اشترت سيده حليا بمبلغ 200000 دج بالتقسيط.
❖ بيع 10 ق غنبا أخضر مقابل 12 ق غنبا أسود حالا.
- 4/ رجل تبرع بقطعة أرض لبناء مسجد ، وبعدها توفي وترك : بنت ، أب ، جدة لأم ، وأوصى بنصف أمواله لابنته.
أ - ماذا يسمى هذا التبرع ؟ هات فرقين بينه وبين الميراث.
ب - هل تنفذ وصية الميت . علل إجابتك.
- البنت : أخذت النصف 2/1 . الجدة لأم : السدس 6/1 . الأب : السدس 6/1 + الباقي .
• ما هي الطريقة التي ورث بها كل من البنت والجدة والأب ؟ مع بيان سبب تفاوت الأنصبة بين البنت والجدة.
- 5/ استخرج من الآيات حكيم وفائدتين.

الجزء الثاني: (08 نقاط)

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَّةَ، قَالَ: كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَيَّ خَمِيصَةٌ (كساء) لِي ثَمَنُ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاخْتَلَسَهَا مِنِّي ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ، فَأَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهِ لِيُقَطَّعَ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَتَقَطُّعُهُ مِنْ أَجْلِ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا ؟ أَنَا أبيعُهُ وَأَنْسُهُ (أوجله) ثَمَنُهَا؟ قَالَ: « فَهَلَّا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ » رواه مالك.

- 1/ في النص إشارة إلى إحدى الجرائم التي حرمها الإسلام وعاقب مرتكبها.
أ - عرف هذه الجريمة مع ذكر عقوبتها مستشهدا بنص قرآني .
ب- حدد نوع عقوبتها ، مع ذكر أربع جرائم أخرى تشاركها في نوع العقوبة.
- 2/ استخرج المقصد الشرعي الموجود في السند ، ثم بين القسم الذي يندرج تحته مع تعريفه.
- 3/ في قوله (فهلأ كان هذا قبل أن تأتيني به) ، إشارة إلى حكم الشفاعة في الحدود.
بين حكم الشفاعة في الحدود مع الدليل ، ثم اذكر أثرين لذلك.



bac blanc/2021 nalek ben naki /43 891

الموضوع الثاني:

الجزء الأول: (12 نقطة)

- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « أَتَذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ». قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: « إِنَّ الْمُفْلِسَ مَنْ أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضْرَبَ هَذَا فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طَرِحَ فِي النَّارِ » [أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ]

المطلوب:

- 1 / عَرَّفَ بِالصَّحَابِيِّ رَاوِي الْحَدِيثِ .
- 2 / جَاءَتْ الرِّسَالَةُ الْخَاتِمَةُ جَامِعَةً لثَمَرَاتٍ وَمَحَاسِنِ الرِّسَالَاتِ السَّابِقَةِ مِنْ ذَلِكَ الْمَحَافِظَةِ عَلَى مَصَالِحِ النَّاسِ الْحَيَاتِيَّةِ وَقَدْ بَيَّنَّ الْحَدِيثُ بَعْضًا مِنْهَا.
أ - اسْتَخْرَجْ هَذِهِ الْمَقَاصِدَ مِنَ الْحَدِيثِ مَعَ تَرْتِيبِهَا حَسَبَ أَهْمِيَّتِهَا.
ب - مَتَى يَلْجَأُ الْمَجْتَهِدُ لِتَرْتِيبِهَا ؟ وَضَعْ وَمَثَلًا لَذَلِكَ بِمَثَالَيْنِ .
ج - مَا الَّذِي يَمِيزُ الرِّسَالَةَ الْمُحَمَّدِيَّةَ عَنِ الرِّسَالَاتِ السَّابِقَةِ؟
- 3 / حَرَصَ الْإِسْلَامُ عَلَى مَنَعِ اخْتِلَاطِ الْأَنْسَابِ ، وَحَرَّمَ مَا يُوْدِي إِلَى ذَلِكَ كَالْتَبْنِي.
أ - مَا الْمَقْصُودُ بِالتَّبْنِي؟
ب - بِمَ اسْتَبْدَلَ ؟
ج - مَا الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هَذَا الْبَدِيلِ؟
- 4 / كَيْفَ يَكُونُ رَدُّكَ عَلَى مَنْ اتَّهَمَ الْإِسْلَامَ بِالْقَسْوَةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْعُقُوبَاتِ؟
- 5 / اسْتَخْرَجْ مِنْ نَصِّ الْحَدِيثِ حُكْمَيْنِ وَفَانْدَتَيْنِ .

الجزء الثاني: (08 نقاط)

- عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « إِذَا سَمِعْتُمْ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا » [مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ]

المطلوب:

- 1 / أَشَارَ الْحَدِيثُ إِلَى طَرِيقَةٍ لِلْحِفَاظِ عَلَى صِحَّةِ الْإِنْسَانِ. حَدِّدْ نَوْعَ الصِّحَّةِ الْمَشَارِإِلَيْهَا ، مَعَ بَيَانِ طَرِيقَةِ الْحِفَاظِ عَلَيْهَا. مِنْ خِلَالِ الْحَدِيثِ.
- 2 / يَعْذُ الْأَخْذُ بِالصَّالِحِ الْمُرْسَلَةِ مِنَ الْمَصَادِرِ الَّتِي يُمْكِنُ مِنْ خِلَالِهَا اسْتِنْبَاطُ أَحْكَامٍ شَرْعِيَّةٍ لِلْمَحَافِظَةِ عَلَى صِحَّةِ الْإِنْسَانِ.
أ - مَا هِيَ مَجَالَاتُ الْعَمَلِ بِالصَّلَاحَةِ ؟ وَهَلْ يُمْكِنُ الْعَمَلُ بِهَا فِي مَجَالِ الْعِبَادَاتِ وَالْعَقَائِدِ؟ عِلِّلْ إِجَابَتَكَ .
ب - مَا هِيَ شُرُوطُ الْعَمَلِ بِهَا؟
- 3 / أَلْحَقْ هَذِهِ الْمَسَائِلَ بِمَصَادِرِهَا الْمُسْتَنْبَطَةِ مِنْهَا :
أ - الْقِرْصَنَةُ الْإِلِكْتُرُونِيَّةُ. / ب - تَوْثِيقُ عَقْدِ الزَّوْاجِ. / ج - قِتَالُ مَانِعِي الزَّكَاةِ. / د - تَحْرِيمُ ضَرْبِ الْوَالِدَيْنِ.

العلامة		عناصر الاجابة										
مجموع	مجزأة	الموضوع الأول :										
الجزء الأول (12ن)												
1.5	0.5 01	1- <u>تحديد الرسالة ثم تعريفها :</u> الرسالة هي : اليهودية. <u>تعريفها :</u> هي مصطلح حادث يطلق على الديانة الباطلة المحرفة عن الدين الحق الذي بعث به موسى عليه السلام وهي في تصوره قائمة على عهد النبي إنتقاني.										
1.5	0.5 0.5 0.5	2- <u>وسيلة القرآن الكريم في تثبيت العقيدة الإسلامية :</u> رسم الصور المحببة للمؤمنين : في قوله تعالى : ﴿ أَكْفَيْنَا زُرِّيْحُونَ فِي الْعَالَمِينَ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ رسم صور الكافرين المنفرة: في قوله تعالى : ﴿ فَظَلَمْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا حَادُوا حَرَمَنَا عَلَيْهِمْ طِينَاتٍ أَجَلَتْ لَكُمْ وَيَصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٥٥﴾ وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبِغْيِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٥٦﴾ ﴾ - أثرها على الفرد : ضبط السلوك والبعد عن الجريمة والانحراف.										
2.5	0.5 01 01	3- <u>تعريف الزبا :</u> هو الزيادة في أحد البدلين المتجانسين مما يجري فيهما الربا من غير أن تقابل الزيادة بعوض مشروط. <u>حكم المعاملات الآتية:</u> ❖ اشترت سيدة حلينا بمبلغ 200000 دج بالتقسيط. <u>معاملة محرمة</u> لاختلال شرط الفورية . وكون البدلين مما يجري بينهما ربا النسينة. ❖ بيع 10 قى عنب أخضر مقابل 12 قى عنب أسود حالا. <u>معاملة جائزة</u> لانعدام علة الاقتنيات والادخار وتوفير شرط الفورية.										
4.5	0.5 0.5 0.5 01	4- أ - يسمى هذا التبرع : <u>الوقف</u> . <u>فرق بينه وبين الميراث :</u> <table border="1" style="width: 100%; text-align: center;"> <tr> <td>الوقف</td> <td>الميراث</td> </tr> <tr> <td>مستحب</td> <td>واجب</td> </tr> <tr> <td>يحدده الواقف</td> <td>يحدده الشرع</td> </tr> <tr> <td>ينتفع به الجميع</td> <td>ينتفع به الورثة</td> </tr> <tr> <td>ينفذ في حياة الواقف وبعد مماته</td> <td>ينفذ بعد وفاة المورث</td> </tr> </table> <p>ب - لا تنفذ وصية الميت . <u>التعليل :</u> لأن ابنته من الورثة ولا وصية لوارث.</p>	الوقف	الميراث	مستحب	واجب	يحدده الواقف	يحدده الشرع	ينتفع به الجميع	ينتفع به الورثة	ينفذ في حياة الواقف وبعد مماته	ينفذ بعد وفاة المورث
الوقف	الميراث											
مستحب	واجب											
يحدده الواقف	يحدده الشرع											
ينتفع به الجميع	ينتفع به الورثة											
ينفذ في حياة الواقف وبعد مماته	ينفذ بعد وفاة المورث											

	0.5 0.5 01	<p>ج- الطَّرِيقَة التي ورثت بها البنت والجدَّة هي : الفرض.</p> <p>الطَّرِيقَة التي ورث بها الجدُّ هي : الفرض والتَّعْصِيب معا.</p> <p>سبب تفاوت الأنصبة بين البنت والجدَّة هو : الوارث المقبل على الحياة : فالأجيال التي تستقبل الحياة وتستعد لتحمل أعبائها غالباً ما يكون نصيبها أوفر من الأجيال التي تستدبر الحياة وتتخفف من أعبائها.</p>
02	0.5 × 04	<p>5 الأحكام:</p> <p>1- تحريم الرِّبا.</p> <p>2 - وجوب الإيمان باليوم الآخر .</p> <p>الفوائد:</p> <p>1- أكل أموال الناس بالباطل سبب في العذاب الأليم.</p> <p>2 - مصير المؤمنين الجنة.</p>
الجزء الثاني (08ن)		
	01 01 3.5 01	<p>1- أ تعريف السرقة: هي أخذ مال الغير خفية من موضع حفظه بنية تملكه.</p> <p>عقوبتها: قطع اليد من الرُّسغ. قال تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾</p> <p>ب- نوع عقوبتها: الحد.</p> <p>الجرائم التي تشترك معها في نوع العقوبة : الزنى ، القذف ، شرب الخمر ، الحراة.</p>
02	01 01	<p>2- المقصد الشرعي هو : حفظ المال ويندرج ضمن المقاصد الضرورية.</p> <p>تعريف المقاصد الضرورية : وهي ما يحتاج اليه الناس لقيام حياتهم فاذا فقدوها تعطلت الحياة وشاع الفساد.</p>
	0.5 01 2.5 01	<p>3- حكم الشفاعة في الحدود: حرام ، وتجاوز ما لم يبلغ الحد علم الحاكم ، قال ﷺ : " تعافوا الحدود فيما بينكم ، فما بلغني من حدٍّ فقد وجب " رواه أبو داود والنسائي .</p> <p>- آثارها : 1- سبب في هلاك الأمم / 2- تفشي الجريمة في المجتمع .</p>

الموضوع الثاني :

الجزء الأول (12ن)

1- التعريف بالصحابي راوي الحديث :

هو الصحابي عبد الرحمن بن صخر الدوسي أسلم في السنة السابعة للهجرة ، لازم النبي ﷺ كان من أكثر الصحابة رواية للحديث (5374 حديثا) توفي بالمدينة المنورة سنة 57 هـ ودفن بالبقيع .

2- أ - استخراج هذه المقاصد مع ترتيبها حسب أهميتها:

1- حفظ الدين . (بصلاة وصيام وزكاة).

2- حفظ النفس (وسفك دم هذا).

3 - حفظ النسل . (وقذف هذا).

4- حفظ المال (وأكل مال هذا).

ب- نلجأ إلى ترتيبها عند **تعارضها** ، فنقدم الضروري ثم الحاجي ثم التحسيني، والضروريات نقدم الدين ثم النفس ثم العقل ثم النسل ثم المال.

مثال ذلك:

-إباحة شرب الخمر لمن اضطر إليه عند فقدان غيره من المشروبات الحلال، بسبب الظم الشديد المؤدي للهلاك؛ فهذا دليل على تقديم حفظ النفس على حفظ العقل.

-جواز كشف العورة عند التداوي دليل على تقديم الضروري حفظ النفس على التحسيني (ستر العورة).

ج- ما يميز الرسالة المحمدية عن باقي الرسالات:

1_ عامة تخاطب جميع الناس.

2-جامعة لثمرات ومحاسن الرسالات السابقة.

3-خالدة غير مرهونة بزمن معين.

4-تكفل الله تعالى بحفظها.

3- أ- تعريف التبني :

أن يتخذ الإنسان ولد غيره ابنا له فيجعله كالابن المولود له من النسب الصحيح.

ب- استبدال ب: الكفالة.

ب - الفرق بين التبني والكفالة:

التبني	الكفالة
تغيير النسب	الحفاظ على النسب الأصلي
محرم .	مستحبة
يرث وهذا مخالف للشرع.	تشرع له الوصية بدلا عن الميراث.
اللجنة يوم القيامة.	الدرجات العالية في الجنة
نسب الطفل	
الحكم الشرعي	
الحق المالي	
الجزاء عند الله	

4- الرد على شبهة القسوة في العقوبات :

تتميز العقوبات في الإسلام بالرحمة فقد راعى الإسلام الفروق الفردية في العقوبة كالمرض و الحمل ،وشدد في شروط تنفيذها . ودرأ الحدود بالشبهات، وشرع الدية حال العفو.

02	0.5	. .	الفوائد: 1_ في الحديث بيان لمعنى المفلس يوم القيامة . 2 - في الحديث بيان لأهمية اجتناب الكبائر .	5 الأحكام:
	× 04			1_ تحريم القذف. 2 - تحريم القتل.

الجزء الثاني (08ن)				
02	01	. .	1- <u>نوع الصحة المشار إليها : الصحة الجسمية .</u> طريقة الحفاظ عليها : الإلتزام بالسلوكات الصحية (الوقاية) : بتشريع الطهارة وتحريم تناول الخبائث الفواحش والدعوة إلى ممارسة الرياضة الصحية . النهي عن الإسراف في الأكل والشرب. والحجر الصحي.	
	01			
04	02	. .	2- <u>أ_ مجالات العمل بالمصلحة المرسله:</u> المصلحة المرسله حجة يعمل بها فيما يتعلق بالمعاملات والقضايا المتعلقة بالأمور العامة للبلاد والعباد، ولا يعمل بها في مجال العبادات لأنها توقيفية ولأن الحوادث تتجدد والمصالح تتغير . كما أن الله شرع الأحكام ومصالح العباد ودفع المضار عنهم.وقد راعى الصحابة المصلحة في اجتهاداتهم. <u>ب_ شروط العمل بها:</u> 1. أن تكون ملائمة لمقاصد الشريعة . 2. لا تعارض نصا ولا إجماعا. 3. أن تكون المصلحة عامة لا خاصة. 4. أن تكون معقولة في ذاتها حقيقة لا وهما .	0.5 × 4
	04			
02	0.5	. .	3 <u>الحاق المسائل بمصادرها المستنبطة منها :</u> أ - القرصنة الإلكترونية. القياس. ب - توثيق عقد الزواج. المصلحة المرسله. ج - قتال مانعي الزكاة . الإجماع. د-تحريم ضرب الوالدين . القياس.	0.5 × 4
	02			